



15 مارس 2021

إعلان عمومي

الموضوع: الممارسات التي يشهدها قطاع صباغة المباني والمعروفة "بأقراص او تذاكر الصباغة"

تعلن وزارة الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي،

أنه، تبعا للشكايات التي توصلت بها عدد من مؤسسات الدولة بخصوص الأضرار المتعلقة بالممارسات التي يشهدها قطاع صباغة المباني، من خلال وضع بعض الشركات الفاعلة في القطاع أقراصا او تذاكر في منتوجها تحدد قيمتها بعدد النقط التي تحملها، والتي ارتفعت قيمتها تباعا من 20 إلى أكثر من 100 درهم؛

ونظرا لكون هذه الممارسات يتحمل عبئها المستهلك حيث أنها تحتسب في الثمن النهائي الذي يدفعه؛

وحيث أن المستفيد منها عمليا هو الحرفي الصباغ، الذي تتيح له الأقراص والتذاكر المذكورة إمكانية تقديمها إلى الموزعين بقصد تداولها واستبدال قيمتها نقدا. كما أن الموزعين بدورهم يعيدونها إلى شركات صناعة صباغة المباني، مقابل تسليمهم قيمتها سلعا مع الاستفادة من خصومات في سعر الشراء؛

وحيث أن هذه الممارسات، وما تنطوي عليه من تداول للأقراص او التذاكر المذكورة، وإمكانية تبادلها بمبلغ مالي يساوي عدد النقط المدونة بكل قرص، مجرمة قانونا وتقع تحت طائلة القانون الجنائي المغربي، لاسيما مقتضيات الفصل 339، الذي ينص صراحة على أن: "صنع العملات التي تقوم مقام النقود المتداولة قانونا وكذلك إصدارها أو توزيعها أو بيعها أو إدخالها إلى المملكة، يعاقب عليه بالحبس من سنة إلى خمس سنوات وغرامة من خمسمائة إلى عشرين ألف درهم."؛

وحيث أن الحظر القانوني لهذا النوع من الممارسات تعززه مقتضيات القانون رقم 31.08 القاضي بتحديد تدابير لحماية المستهلك؛

وحيث أن هذه الممارسات تؤدي إلى هدر الجهود المبذولة من طرف هذه الوزارة وغيرها من الشركاء والفاعلين المؤسساتيين الآخرين، والتي تهدف بالأساس إلى تعزيز تنافسية مستدامة للمقاولة المغربية على الصعيدين الوطني والدولي وجلب الاستثمار والنهوض بثقافة الشفافية وخلق مناخ أعمال ذات جاذبية ومصداقية يسهل انبثاق استثمارات منتجة؛

وحيث وجب التأكيد على أن ما تم الوقوف عليه يعكس انتهاكا وإهدارا بينا لقواعد المنافسة العادلة والشفافية؛ فإن الوزارة تدعو كافة المقاولات العاملة في مجال سوق صباغة المباني إلى الكف الفوري عن هذه الممارسات والحرص على التقيد بالمقتضيات التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، كما تنهي إلى علم الجميع أنها وضعت برنامجا وطنيا لمراقبة السوق ومصادر تمويله وأنها لن تتوانى في اتخاذ كافة التدابير والإجراءات المخولة لها قانونا لردع المخالفين ووضع حد لمختلف أشكال الممارسات التجارية من صنف أقراص الصباغة او ما شابهها (تذاكر، نقط وبطاقات الوفاء، تطبيقات رقمية....) الموجهة للصباغ.

وزير الصناعة والتجارة
والاقتصاد الأخضر والرقمي
إسحاق مولاي الحظ العلمي